قوانين

قانون رقم 15– 16 مؤرّخ في أوّل ربيع الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 15–01 المؤرخ في 7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

إنّ رئيس الجمهورية،

– بناء على الدّستور، لا سيّما المواد 122 و 124 و 126 منه،

– وبعد الاطلاع على الأمر رقم 15–01 المؤرخ في7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015،

– وبعد موافقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

المادّة الأولى : يوافق على الأمر رقم 15–01 المؤرخ في 7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

المادّة 2 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في أوّل ربيع الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015.

عبد العزيز بوتفليقة

---★---

قانون رقم 15 – 17 مؤرّخ في أوّل ربيع الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 15–02 المؤرخ في 7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66–155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.

إنّ رئيس الجمهورية،

– بناء على الدّستور، لا سيّما المواد 122 و 124 و 126 منه،

– وبعد الاطلاع على الأمر رقم 15–02 المؤرخ في 7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66–155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية،

– وبعد موافقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

المادّة الأولى : يوافق على الأمر رقم 15–02 المؤرخ في 7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66–155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.

المادّة 2 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في أوّل ربيع الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015.

عبد العزيز بوتفليقة